1634 - حدثنا بن مرزوق قال ثنا عثمان بن عمر قال أنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن قال سمعت عمتى عمرة تحدث عن عائشة Bها Y أن رسول ا A كان إذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين أقول يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب قال أبو جعفر ففي حديث شعبة هذا خلاف ما في غيره من أحاديث عائشة Bها التي قبله لأنه قال قالت أقول قرأ فيهما بفاتحة الكتاب ففي هذا تثبيت قراءته فيهما فذلك حجة على من نفى القراءة منهما ويجوز أن يكون يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب وغيرها فيخفف القراءة جدا حتى تقول على التعجب من تخفيفه هل قرأ فيهما بفاتحة الكتاب وقد روى عنها منقطعا ما فيه أنه قد كان يقرأ فيهما غير فاتحة الكتاب